

Distr.: General
30 June 2022
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخمسون

13 حزيران/يونيه - 8 تموز/يوليه 2022

البندان 2 و10 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

المساعدة التقنية وبناء القدرات

التعاون التقني وبناء القدرات لتعزيز وحماية حقوق النساء والفتيات لضمان
مشاركتهن الكاملة والفعالة في صنع القرار وفي الحياة العامة وللتحرر من
العنف، بهدف تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات

تقرير مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان*

موجز

يركّز هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 24/48، على التعاون التقني بشأن مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة في صنع القرار وفي الحياة العامة والقضاء على العنف، بهدف تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات. ويشكّل التقرير أساساً للمناقشات المزمع عقدها خلال حلقة النقاش المواضيعية السنوية بشأن التعاون التقني في مجال حقوق الإنسان التي ستُعقد في الدورة الخمسين للمجلس. وعند إعداد هذا التقرير، جمعت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان معلومات عن تجارب وطنية وإقليمية، بما فيها أفضل الممارسات، بشأن التعاون التقني وبناء القدرات.

* قُدّم هذا التقرير بعد الموعد النهائي المقرر لتقديمه لكي يتضمن أحدث المعلومات.



أولاً - مقدمة

1- يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 24/48 الذي طلب فيه المجلس إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن تعد تقريراً عن أنشطتها وخططها وأنشطة وخطط أفرقة الأمم المتحدة القطرية ووكالاتها والمنظمات الإقليمية ذات الصلة لدعم جهود الدول الرامية إلى تعزيز المشاركة الكاملة والفعالة للمرأة في صنع القرار وفي الحياة العامة والقضاء على العنف، بهدف تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات. وسيشكل التقرير أساساً للمناقشات المزمع عقدها خلال حلقة النقاش المواضيعية السنوية بشأن التعاون التقني في مجال حقوق الإنسان في الدورة الخمسين للمجلس.

2- وأثناء إعداد هذا التقرير، جمعت المفوضية معلومات عن التجارب الوطنية والإقليمية، بما فيها أمثلة على الممارسات الجيدة قدّمتها الدول وكيانات الأمم المتحدة وغيرها من أصحاب المصلحة ذوي الصلة، في مجالي التعاون التقني وبناء القدرات. وتعرب المفوضية عن امتنانها للمساهمات الواردة من الأرجنتين وإسبانيا وأوزبكستان وإيطاليا والبرتغال وبوروندي وتركيا وتوغو والسلفادور وشيلي وصربيا والعراق وكوبا وكوستاريكا وكولومبيا والمكسيك، فضلاً عن هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، من أجل هذا التقرير.

3- وتتفّذ المفوضية، مع شركائها، برامج للتعاون التقني، بناء على طلب الدول وبموافقتها، لدعم الجهود التي تبذلها هذه الدول للنهوض بحقوق النساء والفتيات في المشاركة في صنع القرار وفي التحرر من جميع أشكال العنف الجنساني. ويقدم هذا التقرير أمثلة ملموسة على هذه البرامج التي نُفذت خلال الفترة الممتدة بين عامي 2019 و2021 في المجالات التالية: تعزيز الأطر القانونية والسياساتية والمؤسسية؛ وإسماع صوت المرأة في عملية صنع القرار وفي الحياة العامة؛ وحماية النساء والفتيات ضحايا العنف؛ وتشجيع البحوث وتبادل المعارف وعرض التجارب. ويقدم التقرير لمحة عامة غير شاملة عن بعض الأمثلة الملموسة على الجهود التي تبذلها الدول لتحقيق المساواة بين الجنسين والقضاء على العنف الجنساني الممارس ضد النساء والفتيات، من خلال التعاون التقني، وذلك بغية تيسير تبادل الخبرات وإبراز فرص التعاون التقني.

ألف - الحالة الراهنة

4- منذ اعتماد إعلان ومنهاج عمل بيجين في عام 1995، حققت الدول مكاسب هامة في مجال المساواة بين الجنسين. وبين عامي 2010 و2020، نُفذت 131 دولة 274 إصلاحاً قانونياً وتنظيمياً لدعم المساواة بين الجنسين. وبحلول عام 2020، انخفض عدد الفتيات غير الملتحقات بالمدارس الابتدائية إلى النصف، منتقلاً من 65 مليون فتاة في عام 1995 إلى 32 مليون فتاة، وانخفض معدل زواج الأطفال من رُبع عدد الفتيات في عام 1995 إلى خُمس عددها⁽¹⁾. وعلى الرغم من هذا التقدم المحرز، لا تزال المرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً في جميع مستويات القيادة السياسية. وفي حين أن النسبة المئوية للنساء في البرلمانات الوطنية قد زادت بأكثر من الضعف، لتصل إلى 26 في المائة في أيار/مايو 2022 مقارنة بنسبة 11 في المائة في عام 1995، فإن هذه النسبة لا تمثل سوى ربع المقاعد البرلمانية، وفي خُمس دول فقط تشكّل النساء 50 في المائة أو أكثر من أعضاء البرلمان⁽²⁾. وفي أيلول/سبتمبر 2021، لم يكن عدد رئيسات الدول والحكومات يبلغ سوى 26 امرأة. وفي عام 2020، شكلت النساء 36 في المائة من أعضاء

(1) انظر <https://www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2020/03/womens-rights-in-review>

(2) انظر <https://data.ipu.org/>

الحكومات المحلية و21 في المائة من أعضاء مجالس الوزراء. وإن ظلت معدلات التقدم على حالها، لن يتحقق التكافؤ بين الجنسين في الهيئات التشريعية الوطنية قبل عام 2063، أو على مستوى رؤساء الدول والحكومات قبل عام 2150. ولا تزال المرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً في الجهاز القضائي، وسلك الشؤون الخارجية، والكيانات الدولية والإقليمية، والأوساط الأكاديمية، والقطاع الخاص. وفي عام 2019، على سبيل المثال، شغلت النساء 28 في المائة من المناصب الإدارية في جميع أنحاء العالم. وفي عام 2020، مثّلت النساء 23 في المائة من المندوبين العاملين في إطار عمليات السلام العالمية التي تقودها الأمم المتحدة أو تشارك في قيادتها، ولم تُجرِ حوالي 40 في المائة من عمليات التخطيط الإنساني أي مشاورات مع المنظمات النسائية المحلية⁽³⁾. وعلاوة على ذلك، تتحمل النساء، في المتوسط، أعمال الرعاية والأعمال المنزلية غير المدفوعة الأجر بمقدار ثلاثة أضعاف ما يتحمّله الرجال، مما يحدّ من إمكانية استفادتهن من فرص أخرى، بما في ذلك المشاركة في الحياة العامة⁽⁴⁾.

5- والعنف الجنساني الممارس ضد النساء والفتيات هو أحد أقسى مظاهر التمييز الممارس ضدهن، ويمثّل عائقاً رئيسياً أمام تحقيق المساواة بين الجنسين، وما زال واحداً من أكثر الانتهاكات المرتكبة ضد حقوق الإنسان الخاصة بهن. وقبل بدء جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، كان ثلث النساء تقريباً يتعرّضن للعنف - أي ما يقدر بنحو 736 مليون امرأة، وهناك أدلة على تصاعد العنف خلال الجائحة. وخلال عام 2020، قُتل 81 000 امرأة وفتاة، وقُتل 58 في المائة منهن على يد العشير أو أفراد الأسرة. وأقل من 40 في المائة من النساء اللاتي يتعرضن للعنف يلتمسن المساعدة، وأقل من 10 في المائة من النساء اللاتي يلتمسن المساعدة يلجأن إلى الشرطة. وغالبية ضحايا الاتجار الممارس لأغراض الاستغلال الجنسي (92 في المائة)، الذين يتم الكشف عنهم، هم من النساء والفتيات⁽⁵⁾، وقد تعرّض 80 في المائة على الأقل من البرلمانيات لشكل من أشكال العنف على أيدي أفراد من المجتمع و/أو زملائهن البرلمانيين⁽⁶⁾. وفي السنوات الأخيرة، تعرّضت النساء والفتيات بشكل متزايد للتمييز والترهيب والعنف، مما قوّض حقّهن في المشاركة في صنع القرار والحياة العامة وفي الاستفادة من الخدمات الصحية وغيرها من الخدمات التي تحترم استقلالهن الذاتي وتُعزّزه⁽⁷⁾.

باء - الإطار المعياري والسياساتي

6- إن حقّ النساء والفتيات في المشاركة النشطة والحرّة والمجدية في صنع القرار والحياة العامة، وفي التحرّر من جميع أشكال العنف الجنساني هو في صميم حقوقهن العالمية والأساسية، بما فيها المساواة بين الجنسين، وهو أمر ضروري لإعمال جميع حقوق الإنسان الأخرى. ويقرّ إعلان بيجين بأن تمكين المرأة ومشاركتها الكاملة على قدم المساواة مع الرجل، بما في ذلك في عمليات صنع القرار فضلاً عن الوصول إلى السلطة، أمران أساسيان لتحقيق المساواة والتنمية والسلام (الفقرة 13). وتحدّد اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التزامات الدول فيما يخصّ القضاء على التمييز ضد المرأة في جميع مجالات الحياة السياسية والعامة (المواد 5 و7 و8 و14). وتقرّ اتفاقية حقوق الطفل بحق

(3) انظر <https://www.unwomen.org/en/what-we-do/leadership-and-political-participation/facts-and-figures>

(4) انظر <https://www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2020/03/womens-rights-in-review>

(5) انظر <https://www.unwomen.org/en/what-we-do/ending-violence-against-women/facts-and-figures>

(6) انظر <https://www.ipu.org/resources/publications/issue-briefs/2016-10/sexism-harassment-and-violence-against-women-parliamentarians>

(7) <https://www.ipu.org/news/press-releases/2021-11/widespread-sexism-and-violence-against-women-in-african-parliaments-according-new-ipu-report>

(7) A/HRC/50/25 و A/HRC/38/46

الفتيات في أن يُستمع إليهن في جميع المسائل التي تخصهن وفي أن يشاركن بنشاط في المجتمع (المادتان 12 و23).

7- إن التمييز الجنساني والعنف الممارس ضد النساء والفتيات يمنعهن من ممارسة حقهن المتساوي في المشاركة في الحياة العامة، وقد جرى حظرهما بموجب القانون الدولي العرفي. وأوضحت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، في توصيتها العامة رقم 35 (2017) بشأن العنف الجنساني ضد المرأة، وفي اجتهاداتها، أن التمييز ضد المرأة، الذي ورد تعريفه في المادة 1 من الاتفاقية، يشمل العنف الجنساني، وأن الدول ملزمة بالقضاء على جميع أشكال العنف الجنساني ضد النساء والفتيات، أينما حدثت. وتحدد اتفاقية حقوق الطفل التزام الدول باتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية الفتيات من جميع أشكال العنف (المادة 19).

8- إن حق النساء والفتيات في المشاركة في صنع القرار والحياة العامة وفي التحرر من جميع أشكال العنف الجنساني مكرس في العديد من الصكوك الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، بما فيها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (المادتان 7 و21)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المواد 3 و21 و25 و26)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (المادتان 3 و7)، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (المادتان 6 و16)، وإعلان وبرنامج عمل فيينا (الفقرتان 8 و18)، واتفاقية الحقوق السياسية للمرأة (المواد 1-3)، وإعلان القضاء على العنف ضد المرأة، واتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل، 2019 (رقم 190). وعلى الصعيد الإقليمي، يُحظر العنف ضد النساء والفتيات بموجب البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا (بروتوكول مابوتو) (المادة 9)، واتفاقية البلدان الأمريكية لمنع العنف ضد المرأة والمعاقبة عليه والقضاء عليه (اتفاقية بيليم دو بارا)، وميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي (المادة 23، بما في ذلك الأمر التوجيهي 2006/54/EC)، واتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف العائلي ومكافئتهما (اتفاقية اسطنبول)، واتفاقية مجلس أوروبا بشأن حماية الأطفال من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي (اتفاقية لانزاروت)، ومختلف الإعلانات الصادرة عن رابطة أمم جنوب شرق آسيا بشأن القضاء على العنف ضد النساء والأطفال، بما في ذلك البلطجة والاستغلال والإساءة عبر الإنترنت.

9- وتوفر التوصيات التي قدمتها الآليات الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها الهيئات المنشأة بموجب معاهدات والإجراءات الخاصة للمجلس، والتي انبثقت عن الاستعراضات الدورية الشاملة، إرشادات لإرساء تعاون تقني بشأن تعزيز وحماية حق النساء والفتيات في المشاركة العامة وفي التحرر من العنف الجنساني. وتوضح التوصيتان العامتان للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة رقم 23 (1997) بشأن المرأة في الحياة السياسية والعامة ورقم 25 (2004) بشأن التدابير الخاصة المؤقتة، الإجراءات التي ينبغي أن تتخذها الدول للتعبيل بتحقيق المساواة الفعلية بين الرجل والمرأة. وتشدد لجنة حقوق الطفل، في تعليقها العام رقم 12 (2009) بشأن حق الطفل في الاستماع إليه ورقم 20 (2017) بشأن أعمال حقوق الطفل خلال فترة المراهقة، على حق الفتيات في أن يُستمع إليهن على جميع مستويات المجتمع وفي أن تتاح لهن فرص المشاركة وصنع القرار. وتوصي التوصية العامة المشتركة رقم 31 للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة/التعليق العام رقم 18 (2019) للجنة حقوق الطفل بشأن الممارسات الضارة، والتعليق العام للجنة حقوق الطفل رقم 8 (2007) بشأن الحماية من العقوبة البدنية وغيرها من أشكال العقوبة القاسية أو المهينة، والتعليق العام للجنة حقوق الطفل رقم 13 (2011) بشأن حق الطفل في التحرر من جميع أشكال العنف، باتخاذ تدابير تشريعية وسياساتية وغيرها من التدابير الرامية إلى القضاء

على العنف والممارسات الضارة التي تمسّ حقوق النساء والفتيات، وتؤكد التزامات الدول بحماية النساء والفتيات من جميع أشكال العنف الجنساني.

10- وقدم فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالتمييز ضد النساء والفتيات في تقاريره توصيات بشأن ما يلي: القضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة مع التركيز على الانتقال السياسي⁽⁸⁾؛ وتعزيز وحماية نضال الفتيات والشابات⁽⁹⁾؛ والتصدي للحالات التي يتم فيها التراجع عن حقوق الإنسان الخاصة بالنساء والفتيات⁽¹⁰⁾. وشددت على أن عدم ضمان المساواة بين النساء والفتيات والذكور داخل الأسرة يقوّض أي محاولة لضمان مساواتهنّ بهم في جميع مجالات المجتمع، بما في ذلك في الحياة السياسية والعامة⁽¹¹⁾. واعتمدت لجنة وضع المرأة، في دورتها الخامسة والستين، المعقودة في عام 2021، استنتاجات متفقاً عليها بشأن مشاركة المرأة واتخاذها القرارات في الحياة العامة بصورة كاملة وفعالة، فضلاً عن القضاء على العنف، من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، مشددةً على ضرورة التمثيل الكامل والمتكافئ للمرأة والرجل على جميع مستويات صنع القرار في جميع مناحي الحياة من أجل النهوض بمجتمعات مسالمة وعادلة وجامعة ومستدامة (E/2021/27، الفصل الأول، الفرع ألف). وفي السنوات الأخيرة، أوصت المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه باتخاذ تدابير لمنع ومكافحة العنف ضد المرأة في مجال السياسة (A/73/301) والعنف الجنساني ضد المرأة في سياق جائحة كوفيد-19 (A/75/144). ودعا الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف ضد الأطفال إلى منع العنف ضد الأطفال والقضاء عليه، وإلى إشراك الأطفال في عمليات صنع القرار المتعلقة بسلامتهم وحمايتهم ورفاههم⁽¹²⁾. وتقدّم المبادئ التوجيهية للدول بشأن الأعمال الفعال للحق في المشاركة في الشؤون العامة (A/HRC/39/28) توصيات لمواجهة الأثر السلبي للتمييز، بما في ذلك الأشكال المتعددة والمتقاطعة للتمييز، على الممارسة الفعالة لحق المرأة والفتاة في المشاركة في الشؤون العامة.

11- إن إزالة الحواجز القانونية التي تحول دون المساواة في الحقوق بين النساء والفتيات والذكور أمر ضروري لتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وضمان عدم ترك أحد خلف الركب. وفي حين التزمت الدول، بموجب الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة (الغاية 5-5)، بكفالة مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة وتكافؤ الفرص المتاحة لها لأداء دور قيادي، على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامة، فإن مشاركة المرأة في صنع القرار والقضاء على العنف الجنساني ضد النساء والفتيات أمران أساسيان لتحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة. ويرمي الهدف 16 إلى ضمان اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات (الغاية 16-7) ويدعو إلى الحد بدرجة كبيرة من جميع أشكال العنف (الغاية 16-1)، بما فيها العنف ضد الأطفال (الغاية 16-2). وترمي أهداف أخرى إلى القضاء على أشكال محددة من العنف، مثل الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال (الغاية 5-2)، وزواج الأطفال وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث (الغاية 5-3)، وعمل الأطفال، بما في ذلك تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة (الغاية 8-7). ودعوة الأمين العام إلى العمل من أجل حقوق الإنسان، التي تضع حقوق الإنسان في صميم التنمية المستدامة، تتأشد المجتمع الدولي دعم الجهود الرامية إلى تحقيق المساواة في الحقوق

(8) انظر A/HRC/23/50.

(9) انظر A/HRC/50/25.

(10) انظر A/HRC/38/46.

(11) انظر A/HRC/23/50 و A/HRC/29/40 و A/HRC/38/46 و A/HRC/50/25.

(12) انظر مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال، "الأطفال باعتبارهم عوامل للتغيير الإيجابي" (الأمم المتحدة، نيويورك، 2021)، والوفاء بالوعد: إنهاء العنف ضد الأطفال بحلول عام 2030 (الأمم المتحدة، نيويورك، 2019).

لصالح النساء والفتيات. وفي عام 2019، وفي سياق نداء الأمين العام من أجل تحقيق "السلام في المنزل"، التزمت 146 دولة بتعزيز الجهود الرامية إلى منع العنف ضد النساء والفتيات والتصدي له خلال جائحة كوفيد-19.

ثانياً- التعاون التقني لدعم الجهود التي تبذلها الدول من أجل تعزيز وحماية حقّ النساء والفتيات في المشاركة الكاملة والفعالة في صنع القرار وفي الحياة العامة وفي التحرر من العنف

12- إن التعاون التقني أمر بالغ الأهمية لتنفيذ برنامج المفوضية السامية لحقوق الإنسان الرامي إلى دعم الجهود التي تبذلها الدول لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وإلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة فضلاً عن الولاية العالمية للمفوضية السامية بموجب قرار الجمعية العامة 141/48 لتعزيز وحماية تمتع جميع الناس في كلّ مكان بجميع حقوق الإنسان وإعمالها الكامل. ومن خلال توفير الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية وبناء القدرات وتقديم المنح، تضطلع المفوضية بالتعاون التقني بناء على طلب الدول وبموافقتها، في إطار أولويات المفوضية ونتائجها المتوقعة واستراتيجياتها، وتماشياً مع المكونات اللازمة لكفالة التعاون التقني الفعال التي حددها مجلس أمناء صندوق التبرعات من أجل التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان وصندوق التبرعات الخاص بالمساعدة المالية والتقنية في تنفيذ الاستعراض الدوري الشامل⁽¹³⁾. إن تحقيق المساواة بين الجنسين وتعزيز تمتع النساء والفتيات على قدم المساواة مع الذكور بجميع حقوق الإنسان هما في صميم برنامج المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

ألف- تعزيز الأطر القانونية والسياساتية والمؤسسية

الإصلاحات التشريعية والسياساتية

13- ينبغي أن تستند برامج التعاون التقني استناداً راسخاً إلى عالمية جميع حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة، ويجب أن تتضمن عناصر لحماية حقوق الإنسان وعناصر لتعزيزها. وفي هذا الصدد، يُعتبر دعم الدول لكي تعتمد وتنفذ قوانين لمكافحة التمييز وتحقيق المساواة بين الجنسين تمتثل للمعايير الدولية لحقوق الإنسان أمراً حتماً لإنفاذ حقوق الإنسان وأولويةً للمجتمع الدولي، على نحو ما جرى تأكيده في دعوة الأمين العام إلى العمل من أجل حقوق الإنسان وفي إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة. ويبرز الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة، الغاية 5 - حيم، الضرورة الخاصة لاعتماد سياسات سليمة وتشريعات قابلة للإنفاذ وتعزيز السياسات والتشريعات القائمة من هذا القبيل للنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات على جميع المستويات. وفي صربيا، دَعَم فريق الأمم المتحدة القطري، الذي يشمل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، إعداد واعتماد إصلاحات وسياسات تشريعية من شأنها أن تنهض بالإطار القانوني القطري الذي يحمي المرأة من التمييز الذي تتعرض له، بما يشمل مشروع قانون بشأن المساواة بين الجنسين وتعديلات على القانون الذي يحظر التمييز.

14- ومن الضروري اتخاذ تدابير خاصة مؤقتة، بما فيها تحديد حصص، لتعزيز مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل في صنع القرار والحياة العامة⁽¹⁴⁾. وفي بوركينا فاسو، قدّمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بالتنسيق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمجتمع المدني، المساعدة التقنية للبرلمانيين فيما

(13) A/HRC/37/79، الفقرات من 31 إلى 34؛ وA/HRC/40/78، الفقرة 50؛ وA/HRC/43/68، الفقرات 38-48.

(14) اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 25(1996) بشأن التدابير الخاصة المؤقتة، الفقرة 18.

يخص إقرار قانون جديد للحصص. وتماشياً مع التوصيات التي قَدَمَتها آليات حقوق الإنسان، وعقب جهود الدعوة التي بذلتها المفوضية وشركاؤها، حددت كازاخستان حصة دنيا قدرها 30 في المائة من المقاعد البرلمانية للنساء والشباب.

15- وتلقت الدول دعماً من أفرقة الأمم المتحدة القطرية لاتخاذ تدابير تشريعية وسياساتية تجرّم العنف الجنساني ضد النساء والفتيات. وفي نيجيريا، دعمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان المجلس الوطني والهيئات التشريعية للولايات من أجل مواءمة التشريعات المحلية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، مركزةً على حظر التمييز الجنساني والممارسات الضارة، بما فيها الزواج القسري والمبكر، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث، والعنف الجنساني في حالات النزاع وما بعد النزاع. وفي نيجيريا أيضاً، ساعدت المفوضية السامية لحقوق الإنسان على تحليل قانون المقاطعات بشأن الاغتصاب لتقييم مدى امتثاله للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، مما دعم جهود الدعوة المبذولة لتحديد الاستجابة المناسبة للتصدي للزيادة في عدد حالات الاغتصاب والعنف الجنساني المبلغ عنها خلال جائحة كوفيد-19. وإثر الدعوة المشتركة التي وجهها فريق الأمم المتحدة القطري، الذي يشمل المفوضية السامية لحقوق الإنسان، لتحليل أثر المراسيم المتعددة التي أصدرتها الحكومة على تمتع المرأة بحقوق الإنسان، اعتمدت نيبال تشريعاً لتجريم مهاجمة النساء والفتيات بالأحماض ولتنظيم شراء وبيع الأحماض المستخدمة في هذه الهجمات.

16- واعتمدت مقدونيا الشمالية، بدعم من فريق الأمم المتحدة القطري، قانوناً بشأن منع العنف ضد المرأة وحماية ضحاياه، بما فيه العنف العائلي، ويشكّل هذا الأمر خطوة هامة في تعزيز الاستقلال الذاتي للنساء والفتيات وصون حقهن في التحرر من الخوف والعنف. ودعمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان الفريق العامل في صياغة القانون، ضامنةً امتثاله للمعايير الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، ودعمت تنفيذه بإسداثها المشورة اللازمة لإدراج نهج شامل ومتمحور حول الضحايا في التشريعات الثانوية المتعلقة بالرّدع والحماية والدعم وإجراءات التصدي التي تتخذها العدالة الجنائية. ودعّم الفريق القطري أيضاً صياغة مبادرات تشريعية جديدة بشأن تحسين إمكانية اللجوء إلى القضاء، وإدخال تعديلات على القانون الجنائي للحد من العنف الممارس ضد النساء والفتيات، وجبر الضرر الملحق بضحايا العنف، في إطار مشروع القانون الجديد المتعلق بجبر الضرر الملحق بضحايا جرائم العنف الذي تموله الدولة. وجرى التشديد على التصدي لأشكال التمييز المتقاطعة والمتعددة، وللقوالب النمطية الجنسانية السلبية المرتبطة بالعنف الجنساني.

17- وفي ليبيا، قامت المفوضية السامية لحقوق الإنسان بحشد الشركاء الوطنيين، بمن فيهم لجنة مؤلفة من خبراء ليبيين معنية بمكافحة العنف ضد المرأة، لإجراء استعراض شامل لمشروع القانون المتعلق بالعنف ضد المرأة يضمن امتثاله للمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وقَدَمَت المفوضية السامية لحقوق الإنسان، بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، مشروع القانون إلى أعضاء البرلمان من النساء، وستدعو إلى إقراره في عام 2022. وفي البرازيل والسلفادور، دعمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة الدعوة التي وجهها أصحاب المصلحة المتعددون وقدمت المساعدة التقنية إلى الهيئات التشريعية الوطنية، مما أسهم في سن تشريعات جديدة تتصدى للعنف ضد المرأة في مجال السياسة.

18- وبُذلت جهود للمساعدة على وضع سياسات وطنية تهض بحق المرأة في المشاركة في صنع القرار. وفيما يتعلق بتنفيذ الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، بموجب قرار مجلس الأمن 1325 (2000)، في العراق، أيدت هيئة الأمم المتحدة للمرأة اعتماد خطة العمل الوطنية الثانية لتنفيذ القرار. وفي نيبال، دعا فريق الأمم المتحدة القطري، بالتنسيق مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، إلى إقرار خطة العمل الوطنية الثانية المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، التي صيغت بالتعاون مع النساء ضحايا النزاعات. واعتباراً من آذار/مارس 2022، كانت خطة العمل في انتظار موافقة مجلس الوزراء عليها.

المؤسسات والبرامج المراعية للمنظور الجنساني

19- يُعتبر الاستناد إلى الأطر والمؤسسات الوطنية في ميدان حقوق الإنسان وتعزيزها عنصراً مهماً من التعاون التقني. وفي هذا السياق، دعمت أفرقة الأمم المتحدة القطرية الدول في استخدام استراتيجية تعميم مراعاة المنظور الجنساني، بما في ذلك من خلال العمليات التشريعية والميزنة المراعية للمنظور الجنساني، لتنفيذ التشريعات والسياسات التي تنهض بالمساواة بين الجنسين. وفي ليبيريا، أعدت المفوضية السامية لحقوق الإنسان قائمة مرجعية متعلقة بحقوق الإنسان وباعتبارات المساواة بين الجنسين كي تقرها الهيئة التشريعية الوطنية لضمان تعميم مراعاة القضايا والشواغل الجنسانية عند صياغة التشريعات وإجراء الاستعراضات، وعززت قدرة اللجنة التشريعية على استخدام القائمة المرجعية لتعميم مراعاة حقوق الإنسان والاعتبارات الجنسانية في العمليات التشريعية وعمليات إعداد السياسات. ودعمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان أيضاً اللجنة الوطنية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان لمساعدة الحكومة ووزارة العدل على تعزيز الإصلاحات القانونية والسياسية للنهوض بتعميم مراعاة المنظور الجنساني وحظر التمييز.

20- وفي تركيا، استهلّت هيئة الأمم المتحدة للمرأة مشروعاً يهدف إلى تنفيذ التخطيط والميزنة المرعيتين للمساواة بين المرأة والرجل، مما يدعم إدماج اعتبارات المساواة بين الجنسين في جميع المراحل التي تمرّ بها عمليتنا وضع السياسات والميزنة على الصعيدين الوطني والمحلي. وفي كوبا، قدّم برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي الدعم للمعهد الوطني لتخطيط الأراضي والتنمية الحضرية من أجل إدماج نهجٍ مراعى للمنظور الجنساني في التدابير الرامية إلى تعزيز قدرة المدن على الصمود في هافانا وبايامو وسانتياغو دي كوبا. وبفضل مساعدة تقنية قدّمتها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، وضعت وزارة الزراعة استراتيجية جنسانية من أجل النظام الزراعي، مع خطة عمل جامعة هدفها تحقيق تمكين المرأة والمساواة بين الجنسين في قطاعات الزراعة والحرجة وصناعة التبغ. وبدأت المكسيك سياستها الخارجية القائمة على اعتبارات نسوية، وقامت بتعميم المنظور الجنساني، باعتباره إحدى الأولويات المستعرضة، في جميع المبادرات التي تتخذها في مجال التعاون الدولي.

21- وتلقّت الدول الدعم في جهودها الرامية إلى تعزيز قدرات المؤسسات الوطنية المسؤولة عن تعزيز المساواة بين الجنسين كي تقوم بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في المؤسسات الوطنية لمكافحة التمييز والعنف الجنسانيين وتعزيز حق النساء والفتيات في المشاركة في صنع القرار. وفي دولة فلسطين، وفّرت المفوضية السامية لحقوق الإنسان دورات تدريبية إلى موظفي الوحدات المعنية بالقضايا الجنسانية داخل وزارات الدولة وجهاز الاستخبارات العسكرية تعلقت باتباع نهج قائم على حقوق الإنسان ويتأول حالات التمييز ويحدد أنماط التمييز الذي تتعرّض له المرأة. وفي بابوا غينيا الجديدة، عمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمفوضية السامية لحقوق الإنسان على بناء قدرات المسؤولين الحكوميين في منطقة بوغانفيل المتمتعة بالحكم الذاتي في مجال حق المرأة في المشاركة العامة وأهمية عمليات صنع القرار الجامعة والتشاركية.

22- وأنشأت بوروندي فريقاً معنياً بمجال المساواة بين الجنسين، يجمع بين المؤسسات الحكومية والمجتمع المدني والمنظمات الدولية، وهدفه رصد تنفيذ القوانين والسياسات والبرامج المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، بما في ذلك السياسة الوطنية للمساواة بين الجنسين، واللجنة التوجيهية لتنفيذ القرار 1325(2000). وفي تيمور - ليشتي، ساعدت هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وفريق الأمم المتحدة المواضيعي المعني بالمساواة الجنسانية، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان على تحديد الملامح القطرية المحددة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، التي يمكن استخدامها لرصد التزامات الدولة في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وأهداف التنمية المستدامة والإبلاغ عنها، بما في ذلك التوصيات التي قدمتها

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة والتي وُضعت في سياق الاستعراض الدوري الشامل والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة.

23- ودعا الأمين العام إلى إرساء تعاون تقني من أجل وضع خطط للتصدي لجائحة كوفيد-19 والتعافي منها، بمشاركة المرأة، تشجّع التنمية المستدامة وتدفع إلى إحداث تغيير يولّد تحولاً يفضي إلى بناء مجتمعات جامعة تحقّق المساواة بين الناس. وأنتجت هيئة الأمم المتحدة للمرأة معارف وأدوات قائمة على الأدلة تهدف إلى المساعدة على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في استجابة البرلمان لجائحة كوفيد-19، بما في ذلك "كتيب أولي للعمل البرلماني: التصدي لجائحة كوفيد-19 مع مراعاة الاعتبارات الجنسانية"، يوفر إرشادات لأعضاء البرلمان والموظفين البرلمانيين بشأن ضمان مراعاة المنظور الجنساني في التصدي لجائحة كوفيد-19 والتعافي منها وفي وضع تشريعات مراعية للمنظور الجنساني عند دعم التصدي لأزمة كوفيد-19. وقام الكتيب الأولي بإرشاد الأعمال التي قامت بها هيئة الأمم المتحدة للمرأة لتوفير دعم برلماني في البوسنة والهرسك وجمهورية الكونغو الديمقراطية وبارابوا غينيا الجديدة⁽¹⁵⁾.

باء - إسماع صوت المرأة في عملية صنع القرار وفي الحياة العامة

التوعية والتدريب للقضاء على القوالب النمطية الجنسانية والعنف الجنساني ضد النساء والفتيات

24- قدّمت كيانات الأمم المتحدة الدعم إلى الدول كي تضطلع بأنشطة للتوعية والتدريب هدفها إزالة الحواجز التي تحول دون مشاركة المرأة مشاركة فعالة في الحياة العامة، بما فيها التمثيل الجنساني التمييزي والعنف الجنساني ضد المرأة. وفي دولة فلسطين، نظّمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان وهيئة الأمم المتحدة للمرأة حملات توعية بشأن المشاركة السياسية للمرأة في سياق الانتخابات والعنف ضد المرأة، بمناسبة اليوم الدولي للمرأة وخلال حملة الستة عشر يوماً من النشاط لمناهضة العنف الجنساني. وشملت الحملات تسجيلات فيديو تُعرض شهادات ناجين ورسائل دعوة مهمة موجّهة إلى الجهات المسؤولة وعمامة الجمهور، وشوهدت أكثر من 815 000 مرّة على قنوات التواصل الاجتماعي الخاصة بالمفوضية السامية لحقوق الإنسان. وفي باراغواي، وضعت المفوضية السامية لحقوق الإنسان، بالتنسيق مع الاتحاد الأوروبي وأمانة الشؤون الجنسانية لمحكمة العدل العليا، مسودة "دليل لضمان لجوء الجميع إلى القضاء دون تمييز في باراغواي" هدفه مكافحة التمييز الجنساني الضار وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في إقامة العدل. ومن المتوقع أن يتم إقرار الدليل وتعميمه من خلال تدريب سيوفّر إلى المسؤولين القضائيين في عام 2022. وفي جنوب شرق آسيا، نظّمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان وهيئة الأمم المتحدة للمرأة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة تدريباً إلكترونياً لمدة 10 أشهر شاركت فيه 42 صحفية من 15 بلداً وتناول حماية الصحفيات وحقّ المرأة في المشاركة العامة في سياق تقلص الحيز الديمقراطي. وأنشأ المشاركون شبكة ممارسين لعقد الالتزامات وتبادل الخبرات. وفي أذربيجان، نظّم فريق الأمم المتحدة القطري حدثاً لإنهاء وعي 48 ممثلاً (منهم 35 امرأة) للمجتمع المدني ونقابات المحامين بمسائل التمييز والعنف الجنسانيين والتحديات الرئيسية التي تعيق لجوء المرأة إلى القضاء. وفي فيجي، دعمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان لجنة الحقوقيين الدولية في تنظيم تدريب إلى 35 محامية من رابطة محاميات فيجي بشأن القضاء على القوالب النمطية الجنسانية والسلوكيات التمييزية ضد المرأة، وتعزيز إمكانية لجوء المدافعات عن حقوق الإنسان إلى القضاء ودورهن في مكافحة العنف الجنساني ضد النساء والفتيات.

(15) انظر <https://www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2020/06/a-primer-for-parliamentary-action-gender-sensitive-responses-to-covid-19>

التمكين الاقتصادي

25- يشكّل الفقر والإقصاء الاجتماعي حاجزين مستمرّين أمام تمتع المرأة الكامل بحقوقها في المشاركة في الحياة السياسية والعامّة⁽¹⁶⁾. إن الاستثمار في التمكين الاقتصادي للنساء والفتيات أمر ضروري لدعم تطلعاتهن السياسية وتعزيز مشاركتهن العامّة. وفي تركيا، أُطلق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومؤسسة سابانجي، ووزارة الأسرة والخدمات الاجتماعية، ووزارة العمل والرعاية الاجتماعية مشروع "الشابات يبنيّن مستقبلهن" لتمكين وتعزيز المشاركة النشطة للشابات في الحياة الاقتصادية والاجتماعية من خلال توفير التدريب المهني والتوجيه وفرص العمل.

26- وأطلق العراق، بدعم من البنك الدولي، خطة التمكين الاقتصادي للمرأة العراقية للفترة 2021-2022 هدفها بناء القدرات اللازمة للميزنة المراعية للمنظور الجنساني، و تنمية مهارات المرأة في القطاعين الرقمي والزراعي، وتعزيز وصول المرأة إلى فرص التمويل، وتنفيذ الإصلاحات التشريعية للحد من الفجوات الجنسانية. وفي عام 2022، حسّنت أوزبكستان إطارها التنظيمي والقانوني بفضل صدور مرسوم رئاسي ينصّ على تسريع وتيرة الأعمال الرامية إلى توفير دعم منهجي للأسرة والمرأة، وبفضل استحداث برنامج وطني لزيادة نشاط النساء والفتيات في جميع مجالات الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية للفترة 2022-2026.

عملية صنع القرار والعملية الانتخابية الجامعتان

27- دعمت أفرقة الأمم المتحدة القطرية، بالتعاون مع الشركاء الوطنيين، الممارسات والبرامج الرامية إلى تعزيز العمليات الانتخابية الجامعة بشتى السبل منها تقديم المساعدة التقنية إلى الهيئات الانتخابية. وفي العراق، وقبل الانتخابات البرلمانية لعام 2021، دعمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة إنشاء لجنة عليا تابعة لمجلس الوزراء، وقدمت مساعدة تقنية للعمل الذي تضطلع به اللجنة فيما يخص المساهمة في وضع مدونة قواعد للسلوك الانتخابي تحدّد قواعد لتذليل الحواجز التي تواجهها المرأة العراقية أمام مشاركتها في الحياة السياسية، بما في ذلك تعرّضها للعنف. وبالتنسيق مع المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، قامت اللجنة العليا بتدريب 669 مرشحة للانتخابات. وعملت هيئة الأمم المتحدة للمرأة، من جانبها، مع الشركاء الوطنيين والمجتمع المدني لشنّ حملات جامعة تهدف إلى التثقيف المدني والتوعية، وللدعوة إلى إدخال تغييرات على اللوائح الانتخابية لضمان دخول المرأة بشكل عادل إلى ميدان العمل السياسي، سواء كناخبة أو مرشحة. ونتيجة لذلك، رُشحت 949 امرأة، منهن 156 مرشحة مستقلة، وانتُخبت 96 امرأة لتدخل البرلمان العراقي، شاغلةً بذلك 13 مقعداً زائداً عن الحصّة الوطنية المخصّصة للنساء والبالغة 25 في المائة من المقاعد. وأجرت المفوضية السامية لحقوق الإنسان أيضاً 147 مقابلة مع مرشحات لتوثيق ورصد التحديات التي واجهتها خلال العمليات الانتخابية.

28- إن دعم ترشيحات النساء وحملاتهن السياسية، بما في ذلك من خلال تمويل الحملات، أمر ضروري لتحقيق التكافؤ بين الجنسين في المناصب العامّة. وفي توغو، أُعطي تمويل إضافي للأحزاب السياسية التي قدّمت مرشحات. وفي الأرجنتين، وفرّ برنامج EUROsociAL التابع للاتحاد الأوروبي معلومات للمشرّعين والمجتمع المدني والجمهور عن الاستقلال السياسي للمرأة، وقام برصد الامتثال لقانون التكافؤ، وأنشأ مرصداً معنياً بديمقراطية التكافؤ لتعزيز مشاركة المرأة في صنع القرار داخل الأحزاب السياسية ومشاركة المرشحات في السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية على مستوى الحكم في البلد والمقاطعات والبلديات. وفي السنغال، ساعدت المفوضية السامية لحقوق الإنسان مكتب التكافؤ الوطني

(16) انظر A/HRC/23/50 واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 23 (1997) بشأن المرأة في الحياة السياسية والعامّة.

في إعداد كتيبات عن تطبيق قانون التكافؤ وفي تنظيم حلقة عمل بشأن الاستراتيجيات التي ينبغي أن تتبعها القيادات النسائية والنساء المنتخبات والمرشحات المحتملات لضمان أن تتصدّر النساء قوائم الانتخابات المحلية. وفي الكاميرون، قامت المفوضية السامية لحقوق الإنسان وهيئة الأمم المتحدة للمرأة بتدريب 67 برلمانية على الإطار القانوني لحماية حقوق المرأة، وإسهام البرلمانين في بناء السلام، ودور البرلمانيات في التخفيف من الأثر السلبي لجائحة كوفيد-19 على حقوق النساء ذوات الإعاقة ونساء الشعوب الأصلية. وقام التدريب، الذي ترأسه أحد نواب رئيس الجمعية الوطنية، بتدشين شراكة الأمم المتحدة مع شبكة البرلمانيات في الكاميرون.

29- وقّمت أفرقة الأمم المتحدة القطرية الدعم لأنشطة الدعوة وللحوار الذي يجريه المجتمع المدني مع البرلمانين والمسؤولين الحكوميين من أجل إدراج القضايا التي تخصّ المرأة في برامج الأحزاب السياسية. وفي كوستاريكا، حرص المعهد الوطني للمرأة، بالتعاون مع شركائه في التنمية، على تعزيز المشاركة السياسية للمرأة في الانتخابات الوطنية لعام 2022، من خلال الدعوة إلى مراعاة مطالب واهتمامات فئات متنوعة من النساء في برامج الأحزاب السياسية، ودعم المدافعات عن الحقوق السياسية لتعزيز مشاركتهن والتكافؤ بين الجنسين في الانتخابات، وتوثيق الممارسات الجيدة لتكرارها في المستقبل. وفي إندونيسيا، عقدت هيئة الأمم المتحدة للمرأة مشاورات شملت مجموعات برلمانية نسائية، والمجتمع المدني، وناشطات، وهيئات أكاديمية لتحديد برنامج عمل مشترك للنهوض بالمساواة بين الجنسين، شمل دعم مشروع قانون القضاء على العنف الجنسي، مما وُلد فرصاً لدخول المجتمع المدني مع البرلمانيات في حوار بشأن السياسات الوطنية وفي مناقشات، وأتاح بناء قدرة البرلمانيات على إجراء ميزنة مراعية للمنظور الجنساني. وفي بنغلاديش، دعمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان استحداث منصّة لإقامة حوار وطني متعلق بالسياسات، يشارك فيه مسؤولون من الحكومات المحلية والإدارات، والسلطات المعنية بزراعة الشاي، وقادة المجالس المحلية على مستوى مزارع الشاي، ويتناول التخطيط والميزنة المراعيين للمنظور الجنساني، والنهوض بحقوق النساء العاملات في إنتاج الشاي.

30- وفي ليبيا، ولدعم الجهود الرامية إلى زيادة مشاركة المرأة في عمليات بناء السلام، دعمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة الأعمال التي تضطلع بها شبكة المرأة الليبية لبناء السلام فيما يخص تطوير مهارات الوساطة لدى بناء السلام من النساء، وضمان حشدن لحل النزاعات، وزيادة وجودهن على الإنترنت لإذكاء الوعي العام بأهمية مشاركة المرأة في صنع السلام. وفي اليمن، دعمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة الجهود الرامية إلى تعزيز التعاون والصلة بين العمليات التي تُجرى على مسارات السلام المختلفة، بما فيها تلك التي تُجرى في سياق عملية السلام المتوقفة، وأجرت مشاورات مع بناء السلام من النساء للتفكير في مسار بديل تنتهجه النساء للإسهام في عملية السلام. وفي أعقاب دعوة الأمين العام إلى وقف عام لإطلاق النار في عام 2020 للتركيز على مكافحة جائحة كوفيد-19، جمعت هيئة الأمم المتحدة للمرأة أكثر من 100 منظمة نسائية من منظمات المجتمع المدني في العراق وليبيا والجمهورية العربية السورية واليمن ودولة فلسطين بغية توجيه دعوة لوقف إطلاق النار، مما أدى إلى إنشاء شبكة الوسيطيات العربيات لزيادة مشاركة المرأة في أعمال الوساطة في عمليات السلام، بالشراكة مع جامعة الدول العربية.

بناء قدرة المرأة على المشاركة في صنع القرار وفي الحياة العامة

31- من العناصر الرئيسية التي مكّنت من إرساء تعاون تقني يتيح تعزيز مشاركة المرأة بناءً قدراتها ومهاراتها وخبرتها فيما يخص المشاركة في الحياة العامة وتأدية أدوار قيادية. وأنشأت توغو، بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي، أكاديمية معنية بالشؤون السياسية لبناء قدرة القيادات النسائية الشابة على المشاركة في الحياة السياسية، وجرى من خلالها توفير التدريب للنساء في جميع مناطق البلد. ونفذت توغو، بدعم من هيئة

الأمم المتحدة للمرأة، برنامجين وطنيين بشأن القيادة السياسية للمرأة والقيادة المهنية للمرأة، واضطلعت بأنشطة لتوعية الأحزاب السياسية بمسألتي المساواة بين الجنسين ومشاركة المرأة في عملية صنع القرار، ووفرت التدريب للمرشحات السياسيات على المهارات القيادية ومهارات الاتصال والتقنيات الانتخابية، وأطلقت منصة للقيادة المهنية مخصصة للنساء كي تبادل تجاربهن، والتحديات التي يواجهنها، والاستراتيجيات التي يتبعنها للتغلب على الحواجز التي تحول دون مشاركتهن في صنع القرار. وفي عام 2020، عيّنت توغو أول رئيسة وزراء و12 امرأة في مناصب وزارية، وتبلغ بذلك نسبة تمثيل النساء 34 في المائة، وهي أعلى من الحصة التي يوصي بها الاتحاد الأفريقي البالغة 30 في المائة، وخطوة مهمة في الاتجاه الصحيح.

32- وفي قيرغيزستان، وقبل الانتخابات البرلمانية لعام 2021، أجرت هيئة الأمم المتحدة للمرأة تدريباً تسلسلياً لما يبلغ 183 مرشحة لتعزيز معارفهن ومهارتهن وزيادة ثقتهن في قدرتهن على الترشح للانتخابات وعلى إدارة الحملات الانتخابية بفعالية. ومن بين النساء اللواتي انتُخبن من خلال قوائم حزبية والبالغ عددهن 18 امرأة، شاركت سبع نساء في التدريب الذي نظّمته هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وفي كولومبيا، أنشأ المجلس الرئاسي لإنصاف المرأة، بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ومؤسسة هانس زايدل، والسفارة السويدية، وجامعة سيرجيو أربوليدا، كليةً لتعليم المهارات القيادية مخصصة للنساء في كولومبيا بغية إلهام النساء وتشجيعهن على تمثيل مجتمعاتهن المحلية والمشاركة بنشاط في عمليات صنع القرار. وفي آذار/مارس 2022، كانت 4 500 امرأة قد أكملن تدريبهن وكان أكثر من 10 000 امرأة قد التحقن بالكلية. ومن بين 3 500 امرأة من اللواتي التحقن بالكلية في عام 2021، كان 62 في المائة منهن يطمحن إلى شغل منصب انتخابي.

33- ونفذ معهد التدريب والدراسات في مجال الديمقراطية في كوستاريكا مشروع "المرأة سارية على الدرب الصحيح" لتوفير التدريب للقيادات النسائية في الأحزاب السياسية من أجل تنمية معارفهن ومهارتهن فيما يخص التمثيل السياسي والاضطلاع بمسؤوليات التي تقتضها مناصبهن داخل هيكل أحزابهن. وفي نيجيريا، قامت أكاديمية الشؤون السياسية للشابات، التي أطلقتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة ومنتدى المرأة النيجيرية في السياسة، بتدريب 50 شابة في ولاية كوفي على تطوير مسارهّن السياسي، بما في ذلك كيفية التعامل مع السياسات الحزبية، وإجراء أنشطة للتوعية المجتمعية، وتعزيز مهارات الاتصال. وأنشأ المشاركون شبكة للشابات اللواتي يعملن في المجال السياسي بغية تيسير التعلم من الأقران والدعوة إلى زيادة مشاركتهن في السياسة. وفي السلفادور، قامت الرابطة الوطنية لأعضاء مجالس النقابات السلفادورية ورؤساء البلديات، بدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بتدريب 100 امرأة على القيادة السياسية للمساهمة في تحقيق ديمقراطية التكافؤ من خلال التعاون مع مؤسسات الدولة والمنظمات السياسية. وفي فيجي، أطلقت المفوضية السامية لحقوق الإنسان وجامعة جنوب المحيط الهادئ في عام 2021 دورة أكاديمية تناولت موضوع المدافعين عن حقوق الإنسان لإلهام الجيل الجديد للقيادة في المواضيع المتعلقة بحقوق الإنسان: وشارك في الدورة 54 طالباً، من بينهم 35 امرأة، من فيجي وجزر سليمان وفانواتو.

34- وكان بناء قدرات المدافعات عن حقوق الإنسان لتيسير مشاركتهن في عمليات صنع القرار، بشتى السبل منها أنشطة الدعوة، محور تركيز التعاون التقني الرامي إلى تحقيق المساواة بين الجنسين. وفي ليبيريا، قامت المفوضية السامية لحقوق الإنسان، بالتعاون مع المجتمع المدني واللجنة الوطنية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان، بتدريب 75 مدافعة عن حقوق الإنسان على إجراء أنشطة للدعوة وعلى صياغة التشريعات وخطط العمل الوطنية. ونظّم مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية تدريباً عبر الإنترنت لشابات مدافعات عن حقوق الإنسان بلغ عددهن 35 شابة من 12 بلداً في المنطقة بشأن رصد حالة حقوق الإنسان والإبلاغ عنها وبشأن المعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك ما يتعلق بالتمييز الجنساني. وفي أوزبكستان، وفرت المفوضية

السامية لحقوق الإنسان ومركز دعم الحماية الدولية للتدريب لناشطين من المجتمع المدني بلغ عددهم 37 ناشطاً، ومن بينهم 26 امرأة، بشأن تعزيز وحماية حقوق المرأة، والتخطيط للدعوة الناجحة، وتطوير شبكات الشركاء للتعاون معهم. وفي جمهورية مولدوفا، عززت المفوضية السامية لحقوق الإنسان قدرات ومعارف 30 ممثلاً من ممثلي المجتمع المدني، من بينهم 22 امرأة، من منطقة ترانسنيستريا، بغية تعزيز حقوق الناجين من العنف العائلي والأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم من الأشخاص الذين يواجهون أوضاعاً هشة والدفاع عنها. وصاغ المشاركون في أنشطة التدريب أوراق الدعوة والمنشورات الإعلامية، وعقدوا دورات إعلامية بشأن حقوق الإنسان الواجبة للفئات الضعيفة.

35- وبذلت جهود خاصة لدعم مشاركة النساء المتضررات من الأشكال المتقاطعة للتمييز، بمن فيهن نساء الشعوب الأصلية والنساء الريفيات وذوات الإعاقة، في عملية صنع القرار. ونظمت شيلي، بالتعاون مع شركائها في التنمية، اجتماعاً في عام 2019 مع 100 من زعيمات السكان الأصليين القادمات من جميع أنحاء البلد بغية إعداد خارطة طريق لوضع سياسات عامة بشأن تمكين نساء الشعوب الأصلية. وفي آذار/مارس 2020، تلقت 250 امرأة من القيادات النسائية المنتميات إلى شعب أيمارا التدريب والدعم في مجال القيادة والتمكين الاقتصادي، مما أفاد حوالي 1 000 امرأة من شعب أيمارا و26 جمعية معنية بشؤون نساء الشعوب الأصلية. وفي كوبا، دعمت منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة تنفيذ مشروع محلي للابتكار الزراعي في مقاطعة ماتانزاس لضمان الاعتراف الاجتماعي بدور المرأة الريفية ومشاركتها في عملية صنع القرار. وفي تونس، دعمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان إنشاء أول رابطة للنساء ذوات الإعاقة في البلد، ووفرت دورة تدريبية بشأن حقوقهن وبشأن الإطار القانوني القائم. وفي كينيا، دعمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان تنظيم تسعة حوارات مجتمعية في المستوطنات العشوائية والمناطق المهمشة، بما فيها مجتمعات السكان الأصليين والمجتمعات الرعوية، ووجهت إلى 300 من المدافعين الشباب عن حقوق الإنسان، نصفهم من النساء، من أجل تعزيز مشاركة الشباب في الحياة السياسية قبل انتخابات عام 2022. ونظمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان أيضاً معتكفاً للقيادات ضمّ 20 مدافعة عن حقوق الإنسان، بمن فيهن نساء من المستوطنات العشوائية ونساء من الشعوب الأصلية، لفسح المجال أمام مشاركة المرأة في الانتخابات وأدائها دوراً قيادياً خلالها.

جيم - حماية النساء والفتيات ضحايا العنف

الانتفاع بتدابير وخدمات الحماية التي تركز على الضحايا

36- ينبغي أن تركز التدابير والخدمات المؤثرة لحماية النساء والفتيات على الضحايا والناجيات، مع الاعتراف بالنساء والفتيات بوصفهن من أصحاب الحقوق، واحترام آرائهن وخياراتهن، وتعزيز قدرتهن على التصرف واستقلالهن الذاتي. وتشمل هذه الأنشطة ضمان حصولهن على خدمات طبية ونفسية - اجتماعية واستشارية عالية الجودة ومجانية أو ميسورة التكلفة وعلى المساعدة المالية⁽¹⁷⁾.

37- ومن خلال مبادرة تسليط الضوء، التي يدعمها الاتحاد الأوروبي، ساعدت الأمم المتحدة في وضع أول خطة عمل إقليمية لأفريقيا بشأن القضاء على العنف الممارس ضد النساء والفتيات؛ وقدمت المساعدة المالية لأكثر من 100 امرأة وفتاة في المكسيك فرّت من ظروف عنيفة في ولايات تشيهواهوا وغيريرو والمكسيك؛ واضطلعت بأنشطة في الأرجنتين لزيادة الوعي بضرورة القضاء على قتل الإناث وعلى العنف الذي تتعرض له النساء والفتيات، بما في ذلك توفير خدمات الوقاية والحماية للضحايا وجبر

(17) اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 35 (2017) بشأن العنف الجنساني ضد المرأة، الفقرتان 24 و31(3).

الضرر الملحق بهن. وفي فيجي وكيريباس وجزر سليمان، دعمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة الوزارات ذات الصلة والمجتمع المدني لاتخاذ إجراءات تشغيل موحّدة ترمي إلى توفير وتنسيق الخدمات الأساسية الموحّدة الموجهة إلى النساء والفتيات ضحايا العنف. وفي أيار/مايو 2022، كانت تدعم الجهود التي تبذلها ساموا وتونغا وفانواتو لوضع إجراءات التشغيل الموحّدة الخاصة بها.

38- وقدمت أفرقة الأمم المتحدة القطرية الدعم إلى الدول للحرص على أن تعالج الخدمات الصحية الموفّرة الصدمات النفسية وعلى أن تشمل خدمات شاملة في مجال الصحة العقلية والجنسية والإنجابية. وفي الجمهورية الدومينيكية، قامت المفوضية السامية لحقوق الإنسان، عن طريق الفريق المشترك بين الوكالات المعني بالشؤون الجنسانية، بإسداء المشورة إلى وزارة الصحة لوضع لوائح وطنية بشأن الخدمات الصحية الشاملة المقّمة إلى النساء ضحايا العنف، بما فيه العنف الجنساني والعائلي. وفي مقدونيا الشمالية، قدّم فريق الأمم المتحدة القطري الدعم إلى الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية لوضع بروتوكولات تنظم عمل المأوى ومراكز الإحالة وتوفير المساعدة والدعم العاجلين للنساء والفتيات ضحايا العنف. وأطلقت توغو، بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان، أول مركز للرعاية الشاملة، يسمى المركز الجامع للخدمات، وهو يقمّ الخدمات الطبية والنفسية - الاجتماعية والقانونية إلى ضحايا العنف الجنساني، وأنشأت صندوقاً لتقديم المعونة القضائية إلى الفتيات والنساء ضحايا العنف.

39- وفي بوروندي، ومن أجل توفير فرص التدريب والعمل للناجيات من العنف، وقّرت المفوضية السامية لحقوق الإنسان ومبادرة تمكين الشباب وتعزيز قيادتهم تدريباً مهنيّاً وفتياً إلى 150 فتاة وامرأة شابة من ضحايا الاتجار بالبشر. وأتاح التدريب تعزيز معرفتهنّ بحقوق المرأة ومهاراتها الحياتية وبرامج إعادة التأهيل النفسي والاجتماعي وإعادة الإدماج المجتمعي، وتمكينهنّ بفضل توفير معلومات بشأن الإلمام بالأمر المالي والأنشطة المدرة للدخل، ووضع خطط العمل، وفنون الطهي، وتحضير المنتجات الغذائية بالطرق الحرفية، وصناعة الصابون بالطرق الحرفية. وفي الأردن، أطلقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة مشروعاً بشأن تعزيز قدرة النساء الضعيفات على الصمود وتمكينهنّ والتصدي لجائحة كوفيد-19، من أجل تحقيق التمكين الاقتصادي للنساء السوريات اللاجئات والأردنيات اللواتي يعانين من أوضاع هشة، بمن فيهن ضحايا العنف الجنسي والجنساني.

اللجوء إلى القضاء وسبل الانتصاف

40- تلتزم الدول، بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، بمنع العنف الجنساني وحماية المرأة منه، ومعاينة الجناة، وإتاحة سبل انتصاف فعالة للضحايا، بما فيها جبر الضرر الواقع⁽¹⁸⁾. وفي كينيا، تتولّى هيئة الأمم المتحدة للمرأة والمفوضية السامية لحقوق الإنسان تنفيذ المشروع المعنون "دعونا لا نسمح بحدوث ذلك مجدداً" من أجل ضمان إمكانية لجوء ضحايا العنف الجنساني إلى القضاء وتعزيز آليات الوقاية والتصدي من خلال تحسين قدرات السلطات القضائية المختصة ومنظمات المجتمع المدني المحلية قبل الانتخابات الرئاسية في عام 2022. وبالإضافة إلى ذلك، تم تدريب 15 مدافعاً عن حقوق الإنسان، من بينهم 11 امرأة، لدعم 139 من ضحايا العنف الجنساني في الحصول على الخدمات الصحية والقانونية. وفي بوروندي، وفرت المفوضية السامية لحقوق الإنسان ومبادرة تمكين الشباب وتعزيز قدراتهم القيادية التدريب إلى 99 ممثلاً عن رابطات العاملين المنزليين، وضحايا الاتجار، والمسؤولين الإداريين ومسؤولي الشرطة، وكان من بينهم 60 امرأة، على مستوى القاعدة الشعبية، بشأن جمع ورصد وتقييم حالات انتهاك حقوق الإنسان التي تتعرّض لها النساء والفتيات، ولا سيما أعمال الاتجار الجارية في المناطق الريفية. وكان

(18) إعلان القضاء على العنف ضد المرأة، اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (قرار الجمعية العامة 104/48)، المادة 4؛ والتوصية العامة رقم 35 (2017) بشأن العنف الجنساني ضد المرأة، الفقرتان 32-33.

التدريب بمثابة منبر للمشاركين لتحديد الاستراتيجيات الرامية إلى التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في مجتمعاتهم المحلية، وإلى توفير سبل الانتصاف للضحايا، وإلى منع تكرار الانتهاكات. وعقب التدريب، أنشئت مراكز تنسيقية في جميع المقاطعات البالغ عددها 18 مقاطعة مهمتها رصد أعمال الاتجار بالنساء والفتيات. وفي ليبيا، وبغية التصدي لأثر جائحة كوفيد-19 على النظم والآليات القضائية الوطنية، قدّمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان مساعدة تقنية افتراضية إلى المجلس الأعلى للقضاء والمحكمة العليا بغية إنشاء محاكم مخصصة لقضايا العنف الممارس ضد النساء والأطفال.

41- وعلى الصعيد الإقليمي، أدرج برنامج "إمكانية اللجوء إلى القضاء" الإيبيري - الأمريكي، الذي يشمل الأرجنتين والبرازيل وشيلي والجمهورية الدومينيكية وإكوادور وباراغواي وبيرو وإسبانيا، في أنشطته لعام 2021، هدفاً يتمثل في البحث عن التدابير والسياسات المؤسسية اللازمة لتقليص الفجوات الجنسانية القائمة فيما يخص اللجوء إلى القضاء، وفي ضمان حصول المرأة على حماية قضائية فعّالة بفضل اتباع نهج جنساني شامل. وعزز البرنامج تدريب الموظفين العاملين في نظام العدالة في المنطقة على مراعاة المنظور الجنساني، ووضع دليلاً عن الممارسات الجيدة في مجال اللجوء إلى القضاء في إطار نهج يراعي المنظور جنساني.

42- وقُدّم الدعم إلى الدول لاعتماد وتوفير تدريب على الأحكام القانونية واللوائح الإدارية اللازمة للتحقيق في قضايا العنف الممارس ضد المرأة. وفي الأمريكتين، نظّمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة، من خلال البرنامج الإقليمي لأفريقيا التابع لمبادرة تسليط الضوء، مشاورات مع أكثر من 100 مدافعة عن حقوق الإنسان لدعم وضع بروتوكول إسبرانزا (بروتوكول الأمل)، وهو مبدأ توجيهي للقيام بتحقيق جنائي في التهديدات العنيفة التي توجّه إلى المدافعات عن حقوق الإنسان. وفي شيلي، وقّعت المفوضية السامية لحقوق الإنسان ومكتب المدعي العام اتفاقاً لصياغة بروتوكول وطني للتحقيق في قضايا قتل الإناث: وقد أجرت المفوضية تقيماً للاحتياجات من شأنه أن يُرشد وضع البروتوكول في عام 2022. وفي أوروغواي، قدمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان وهيئة الأمم المتحدة للمرأة الدعم التقني إلى مكتب المدعي العام لإعداد مبادئ توجيهية وطنية للمدعين العاملين بشأن التحقيق في قضايا قتل الإناث. وفي فيرغيزستان، دعمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان منظمات المجتمع المدني في إجراء تحليل لإنفاذ القوانين وللممارسات القضائية في حالات العنف ضد المرأة، وأطلقت كلية لحقوق الإنسان بشأن التقاضي الاستراتيجي في قضايا العنف ضد المرأة.

دال - تشجيع البحوث وتبادل المعارف وعرض الممارسات الجيدة

43- دعمت كيانات الأمم المتحدة الدول في إعداد بحوث وأدوات قائمة على الأدلة يُستشهد بها في وضع سياسات وتدابير هادفة تعزز المشاركة السياسية للمرأة على قدم المساواة مع الرجل، وتقوم بمكافحة العنف الجنساني، وتكفل تهيئة بيئة آمنة للنساء والفتيات لممارسة حقوقهن. وفي كمبوديا، قدّمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان الدعم التقني والمالي لإجراء دراستين عن العنف الجنساني الممارس ضد نساء الشعوب الأصلية، أعدتهما الرابطة الكمبودية لنساء الشعوب الأصلية، ومنظمة كلاهان، وهي منظمة مستقلة، فضلاً عن إجراء تقرير عن رصد قضايا العنف الجنساني في المحاكم أعده المركز الكمبودي لحقوق الإنسان. ووفّرت هذه الدراسات الأساس لمشروع استهله المركز الكمبودي في عام 2022 لمكافحة العنف الجنسي والجنساني ضد نساء الشعوب الأصلية وتوفير التدريب للقضاة والمدعين العاملين بشأن ضمان المساواة عن أعمال العنف الجنساني المرتكبة. وفي تونس، أجرت المفوضية السامية لحقوق الإنسان دراسة عن مدى إقدام قطاع العدل على تنفيذ القانون المتعلق بالعنف ضد المرأة، وساهمت في عقد دورة استثنائية، بناء على طلب البرلمان، للنظر في هذا القانون. وفي منطقة المحيط الهادئ، استهلّت

المفوضية السامية لحقوق الإنسان دراسة عن حالة المدافعات عن حقوق الإنسان في فيجي وكيريباس وجزر مارشال وبابوا غينيا الجديدة وجزر سليمان وتوفالو وفانواتو، وستستخدم الدراسة في عام 2022 لوضع استراتيجية لحماية المدافعات عن حقوق الإنسان والاضطلاع بأنشطة بناء القدرات ذات الصلة.

44- وفي كولومبيا، قام البنك الدولي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والهيئة الإدارية الوطنية للإحصاء بإنشاء المرصد الكولومبي للمرأة لتوفير معلومات عن حالة النساء ومؤشرات تتيح رصد مدى حماية حقوقها، بما في ذلك ما يتعلق بالعنف والمشاركة والقيادة العامة والخاصة. وعقدت كولومبيا شراكة مع مصرف التنمية للبلدان الأمريكية ومختبر الشؤون الجنسانية، بغية استحداث "أماكن عمل خالية من التحرش الجنسي"، وهي منصة تكنولوجية تستخدم الخوارزميات والذكاء الاصطناعي لتحديد حالات التحرش الجنسي في مكان العمل والتصدي لها ومنعها: وفي آذار/مارس 2022، كانت هناك 35 شركة منخرطة في المشروع. وفي كمبوديا وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، عزز مشروع تعزيز المساواة بين الجنسين والتمكين في الإجراءات المتعلقة بالألغام، الذي يدعمه مركز آسيان الإقليمي للإجراءات المتعلقة بالألغام، البحوث والتدريب وتبادل المعارف بشأن تمكين المرأة في برامج إزالة الألغام لأغراض إنسانية في المنطقة.

45- وجمعت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بيانات عالمية لإنشاء قاعدة أساسية عالمية يُعتمد عليها لرصد وتحليل الاتجاهات الوطنية والإقليمية والعالمية التي يشهدها التمثيل السياسي للمرأة، وأطلقت بوابة معارف عن الحكومات المحلية تتيح حصر البيانات في مكان واحد وتتضمن معلومات عن تنظيم الحكم المحلي وعن النظم الانتخابية والحصص المحددة قانوناً⁽¹⁹⁾. واستُخدمت هذه الأدوات للأغراض التالية: الدعوة إلى زيادة مشاركة المرأة في الحكم المحلي؛ وتقديم المساعدة التقنية إلى الشركاء الوطنيين بشأن الإصلاحات التشريعية والرصد والإبلاغ؛ وبناء قدرات الشرطة والقضاء والإعلام. وفي عام 2021، وافق رؤساء الدول المشاركة في المؤتمر الإيبيري - الأمريكي، البالغ عددهم 22 رئيساً، على مبادرة التعاون الإيبيري - الأمريكي لمنع جميع أشكال العنف ضد المرأة والقضاء عليها: وفي آذار/مارس 2022، كانت 12 دولة تشارك بصورة نشطة في المبادرة من خلال مؤسساتها المعنية بمنع العنف الجنساني.

ثالثاً - الاستنتاج

46- قَدّمت كيانات الأمم المتحدة المساعدة التقنية إلى الدول لمواءمة تشريعاتها وسياساتها وممارساتها الوطنية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وبناء قدرة أصحاب المصلحة المعنيين على تطبيق مبادئ حقوق الإنسان في مجال تصميم واتخاذ التدابير اللازمة لزيادة مشاركة النساء والفتيات في صنع القرار وللقضاء على العنف الجنساني. وتُبيّن غالبية المعلومات التي وردت لإعداد هذا التقرير التدابير التشريعية والسياساتية المتخذة لمكافحة العنف الجنساني، بما فيها تجريم مختلف أشكال العنف ومواءمة القوانين الوطنية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. إلا أن عدداً قليلاً من المعلومات التي وردت تناولت على وجه التحديد العنف الجنساني في البيئة الرقمية والعنف الجنساني الممارس ضد المرأة في الحياة العامة، مما يُبرز ضرورة زيادة الجهود المبذولة للتصدي للعنف والتمييز على الإنترنت وللعنف ضد النساء في الحياة العامة، ومن بينهن المدافعات عن حقوق الإنسان. وتُعدّ ممارسة الحكومات الوطنية لقيادة قوية في هذا المجال، فضلاً عن تنوع الشراكات المعقودة وفعالية مشاركة

(19) انظر <https://localgov.unwomen.org/>

جميع أصحاب المصلحة، أمراً أساسية لتهيئة بيئة قانونية وسياساتية ومؤسسية تمكّن النساء والفتيات من المشاركة بحرية وأمان في صنع القرار وفي الحياة العامة.

47- وتلقت الدول الدعم اللازم لإسماع صوت المرأة في صنع القرار وفي الحياة العامة من خلال اتخاذ القرارات وإجراء العمليات الانتخابية بطريقة جامعة، وإزالة الحواجز التي تواجهها النساء والفتيات والتي تعيق مشاركتها بفعالية في صنع القرار وفي الحياة العامة، وتمكين المرأة بفضل بناء قدراتها. وجرى تحديد العديد من الأمثلة الإيجابية، ولا سيما أنشطة بناء قدرة المرأة على المشاركة في الحياة السياسية وأنشطة التوعية التي تنصدي للتنميط الجنساني التمييزي. وأنشطة تدريب المرأة مهمة ليس فقط لتمكينها بفضل التدريب على المعارف والمهارات، بل أيضاً لمنصارتها بصورة مشتركة ولبناء الشراكات. ومع ذلك، ركزت غالبية التدابير الخاصة المؤقتة على تعزيز التكافؤ بين الجنسين في الهيئات التشريعية، ولم تلق المفوضية سوى عدد قليل جداً من المعلومات بشأن الجهود الرامية إلى تحقيق ما يلي: التصدي لعدم المساواة بين الجنسين في المجالات الخاصة، الذي يمكن أن يشكل عائقاً أمام مشاركة المرأة في المجالات العامة؛ وزيادة تمثيل المرأة ودورها القيادي في الجهاز القضائي وسلك الشؤون الخارجية والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص؛ وضمان المشاركة المجدية للفتيات في جميع المسائل التي تخصهن. وتشير هذه الثغرات إلى ضرورة الاعتراف بشكل أقوى بتربط مظاهر المساواة في جميع نواحي حياة النساء والفتيات. ومن أجل ضمان ألا يؤدي عدم المساواة بين الجنسين في المجالات الخاصة إلى إعاقة مشاركة المرأة في المجالات العامة، ينبغي أيضاً وضع سياسات وتدابير مستدامة لتعزيز وحماية تمتع النساء والفتيات بالمساواة في الحقوق في المجالات الخاصة، بما فيها الأسرة. ولا بد أيضاً من تعزيز الجهود لزيادة تمثيل النساء والفتيات في جميع مجالات صنع القرار والحياة العامة وتعزيز دورهن القيادي فيها، ومن بينها الجهاز القضائي وسلك الشؤون الخارجية والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص.

48- وفيما يتعلق بتدابير حماية ضحايا العنف الجنساني، تلقت الدول الدعم اللازم لضمان أن تركز هذه التدابير على الضحايا، وتعترف بالنساء والفتيات بوصفهن من أصحاب الحقوق، وتعزز قدرتهن على التصرف واستقلالهن الذاتي. ومع أن هناك أمثلة إيجابية كثيرة ظهرت في السنوات الأخيرة، فإن معظم المعلومات التي وردت لهذا التقرير ركزت على مسألة توفير الخدمات الطبية والنفسية - الاجتماعية والمالية والتدريب المهني للضحايا. وينبغي اتخاذ تدابير هادفة تضمن لجوء النساء والفتيات اللاتي تعرضن لعنف جنساني إلى القضاء وجبر الأضرار الملحقة بهن، والتحقق بشكل مناسب في جميع قضايا العنف الجنساني ضد المرأة، ومقاضاة الجناة، وجمع البيانات الإحصائية المتعلقة بجميع أشكال العنف الجنساني ضد النساء والأطفال وتحليلها واستخدامها بصورة منهجية لوضع وتقييم السياسات والبرامج ذات الصلة.

49- ودعمت كيانات الأمم المتحدة الدول لإجراء البحوث وتبادل الممارسات الجيدة للاسترشاد بها في وضع التدابير اللازمة لتعزيز المشاركة السياسية للمرأة على قدم المساواة مع الرجل ومكافحة العنف الجنساني. وتبين الأمثلة الواردة في هذا التقرير الدور الهام للبحوث والأدلة في الدعوة إلى إجراء تغييرات تشريعية وسياساتية ضرورية لتحقيق المساواة بين الجنسين، وكذلك في الاضطلاع بأنشطة التوعية وبناء القدرات الموجهة إلى أصحاب المصلحة المعنيين لتعزيز وحماية حقوق النساء والفتيات. وينبغي تزويد هذه المبادرات بالموارد الكافية، وأن تنطوي على شراكات متنوعة، وأن تتضمن استراتيجيات لتعميم التوصيات التي تم تحديدها ومتابعتها تنفيذها.

50- وتعد المشاركة النشطة والحرّة والمجدية للمرأة في صنع القرار وفي الحياة العامة، والقضاء على جميع أشكال العنف الجنساني ضد النساء والفتيات، شرطين للتمتع على نحو كامل بحقوق

الإنسان الواجبة للنساء والفتيات ولتحقيق التنمية المستدامة. ويجب على المجتمع الدولي أن يعمل بشكل جماعي لحماية المكاسب التي تحققت فيما يتعلق بحقوق النساء والفتيات، ويجب أن يعزز على وجه السرعة مساواتهن الفعلية بالذكور حتى لا تُترك أي امرأة أو فتاة خلف الركب. وفي هذا الصدد، يمكن للمفوضية السامية لحقوق الإنسان وشركائها أن يقدموا المساعدة التقنية إلى الدول لتطبيق المعايير الدولية لحقوق الإنسان على الصعيد الوطني من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، بثتى السبل منها دعوة مجموعات متنوعة من أصحاب المصلحة إلى عقد الاجتماعات، ولا سيما النساء والفتيات المتضررات من الأشكال المتقاطعة للتمييز، بغية التأثير على عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بالمسائل التي لها وقع على حقوق الإنسان الخاصة بهن، وتيسير تبادل المعارف وعرض الممارسات الجيدة.